

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والاسكان
ذو العائد اليومي التراكمي
القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية
في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
وتقرير مراقب الحسابات عليها

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك الاسكان والتعمير ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>صفحة</u>	<u>المحتويات</u>
-	تقرير مراقب الحسابات
١	المركز المالي
٢	قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر)
٣	قائمة الدخل الشامل
٤	قائمة التدفقات النقدية
٥	قائمة التغير في صافي أصول الصندوق
٢٠ - ٦	السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقوائم المالية

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان (ذو عائد يومي تراكمي)
والسادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - ذو عائد يومي تراكمي - والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وكذا قوائم الدخل (الأرباح أو الخسائر) والدخل الشامل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق حملة الوثائق عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركه خدمات الاداره (برايم لخدمات الاداره فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق) فشركه خدمات الاداره مسئوله عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تتخصص مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والافصاحات في القوائم المالية ، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة شركة خدمات الاداره بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الاداره .

وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة شركة خدمات الاداره وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

تقرير مراقب الحسابات - تابع

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان (ذو عائد يومي تراكمي)
والسادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

الرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - صندوق نقدي ذو عائد يومي تراكمي- في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الإدارة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بالحسابات، كما أن أسس تقييم أصول والتزامات هذا الصندوق وتحديد القيمة الاستردادية لوثائق الاستثمار في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ تتفق مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

القاهرة في: ١٣ أغسطس ٢٠٢٥



مراقب الحسابات

سيد عبد الحميد عبد الحليم كرم

سجل قيد مراقب الحسابات لدى الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٠٨)

س.م.م (٤٤٧٩)

زروق والسلاوى وشركاهم

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٣٠ يونيو ٢٠٢٥ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤

إيضاح رقم

الأصول

الأصول المتداولة

نقدية بالبنوك حسابات جارية

استثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة

مدينون وأرصدة مدينه أخرى

إجمالي الأصول المتداولة

الالتزامات المتداولة

التزامات ضريبية مستحقة

دائنون و أرصدة دائنة أخرى

إجمالي الالتزامات المتداولة

صافي أصول الصندوق

عدد الوثائق القائمة

سعر الوثيقة

٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	٥
٧٤٩,٣٦٢,٢٣٦	٧٢١,٧٩٠,٧١٥	٦
١٩٢,١٦٠	٤٢٥,٠٢١	٧
١,٠١٢,٤٢٨,٨٤٦	٩٠٨,٤٧٠,٨٤٥	
٣٩,٣٤٨	٥٠,٣٠٤	٨
١,٠١٢,٤٢١	١,٣٤٤,١١٢	٩
١,٠٥١,٧٦٩	١,٣٩٤,٤١٦	
١,٠١١,٣٧٧,٠٧٧	٩٠٧,٠٧٦,٤٢٩	
١٩,٤٣٠,٣٩٤	١٥,٧١٢,٢٩٩	
٥٢,٠٥١٣	٥٧,٧٣٠٣	

- الإيضاحات المرفقة من (٥) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها
- تقرير مراقب الحسابات مرفق.

بنك التعمير والإسكان

شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)



صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل (الأرباح والخسائر) عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

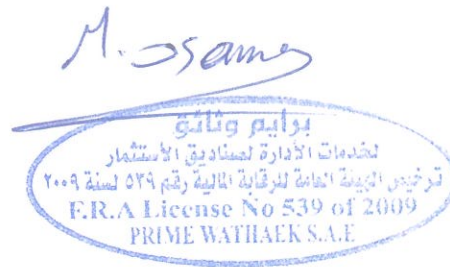
من ١ يناير ٢٠٢٤	من ١ يناير ٢٠٢٥	إيضاح رقم	إيرادات النشاط
٣٣,٩٤٨,٥٥٤	٥٤,٨٠٤,٨٦٩		عوائد أذون الخزانة (بالصافي)
١٠٧,٠٩٢	-		أرباح بيع أذون خزانة
٢٣,٠٦٣,٤٩٦	٥٠,٧٥٦,٨٦٢		عوائد على الحساب الجارى بفائدة
٥٧,١١٩,١٤٢	١٠٥,٥٦١,٧٣١		إجمالي إيرادات النشاط
			يخصم :
١,٠٨٤,٨٠٨	٣,١٨١,٤٨٦		أتعاب الجهة المصدرة (أتعاب بنك التعمير والإسكان)
١٣٥,٦٠١	٢٤١,٤٤٢		أتعاب شركة خدمات الادارة
٦٧٨,٠٠٥	١,٠٢٨,٦٣٩		أتعاب مدير الاستثمار
٢٩٨,٠١٣	٤٧٢,٣٥٣	١٠	مصرفات عمومية وأداريه
٢,١٩٦,٤٢٧	٤,٩٢٣,٩٢٠		الاجمالي
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١		صافي أرباح الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (٥) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

- تقرير مراقب الحسابات مرفق.



شركة برايم لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)



صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة الدخل الشامل عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

إيضاح
من ١ يناير ٢٠٢٥ الي ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
من ١ يناير ٢٠٢٥ الي ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
رقم

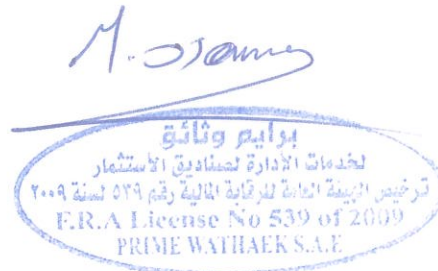
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١	صافي أرباح الفترة
-	-	<u>يضاف / (يخصم) :</u>
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١	الدخل الشامل الآخر
		إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (٥) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

- تقرير مراقب الحسابات مرفق.



شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)



صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

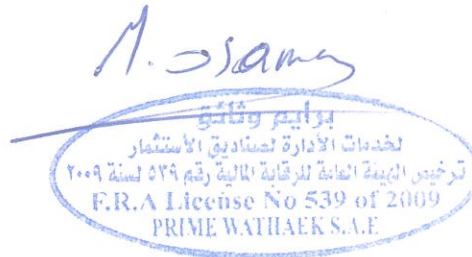
من ١ يناير ٢٠٢٤ إلى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	من ١ يناير ٢٠٢٥ إلى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١	صافي أرباح الفترة
٢٨,٢٩٥	(٢٣٢,٨٦١)	أرباح التشغيل
١٠,٧٦٨	١٠,٩٥٧	التغير في مدينون وارصدة مدينة أخرى
٧٩,٩٦٤	٣٣١,٦٩١	التغير في التزامات ضريبة مستحقة
-	(٥٨٦,٨١١,٠٤٧)	التغير في دائنون حسابات دائنة أخرى
٥٥,٠٤١,٧٤٢	(٤٨٦,٠٦٣,٤٤٩)	أذون خزانة مستحقة أكثر من ٩١ يوم
		صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل
		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
١٧,٥٩١,٩٩١	(٢٠٤,٩٣٨,٤٥٩)	صافي النقدية من استرداد وإصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
١٧,٥٩١,٩٩١	(٢٠٤,٩٣٨,٤٥٩)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) / الناتجة من أنشطة التمويل
٧٢,٦٣٣,٧٣٣	(٦٩١,٠٠١,٩٠٨)	صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
٤٥٦,١٧١,٨٣٩	٨٧٧,٢٥٧,٠١٧	رصيد النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
٥٢٨,٨٠٥,٥٧٢	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة
		ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة فيما يلي :
٤,٣٤٤,٦٣٥	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	نقدية بالبنوك - حسابات جارية
٥٢٤,٤٦٠,٩٣٧	-	أذون خزانة مستحقة خلال ٣ شهور
٥٢٨,٨٠٥,٥٧٢	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	

- الإيضاحات المرفقة من (٥) إلى (١٩) تمثل جزء متمم للقوائم المالية وتقرأ معها

- تقرير مراقب الحسابات مرفق.



شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)



صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

من ١ يناير ٢٠٢٥ من ١ يناير ٢٠٢٤
الي ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ الي ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

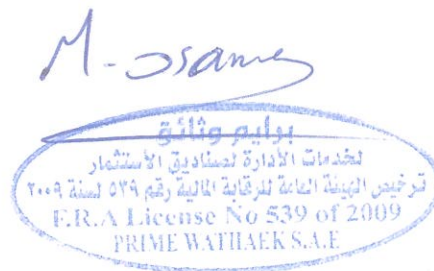
٤٥٥,٦٧٨,٨٨٢	١,٠١١,٣٧٧,٠٧٧	صافي أصول الصندوق أول الفترة
١٧,٥٩١,٩٩١	(٢٠٤,٩٣٨,٤٥٩)	صافي إعادة إصدار واسترداد وثائق الاستثمار خلال الفترة
٥٤,٩٢٢,٧١٥	١٠٠,٦٣٧,٨١١	صافي ارباح الفترة
<u>٥٢٨,١٩٣,٥٨٨</u>	<u>٩٠٧,٠٧٦,٤٢٩</u>	صافي أصول الصندوق آخر الفترة

- الإيضاحات المرفقة من (٥) إلى (١٩) تمثل جزء مئتم للقوائم المالية وتقرأ معها.

- تقرير مراقب الحسابات مرفق.

شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)

بنك التعمير والإسكان



صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والإسكان - ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١- نبذة عن الصندوق

١/١ الكيان القانوني والنشاط

أنشأ بنك التعمير والإسكان صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية - ذو العائد اليومي التراكمي وذلك كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ٩ يوليو ٢٠٠٩ وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بموجب الترخيص رقم (٥٤٤) الصادر بتاريخ ١٦ نوفمبر ٢٠٠٩ لمباشرة هذا النشاط , وبدأ الصندوق في مزاولة النشاط اعتباراً من ٢١ فبراير ٢٠١٠.

٢/١ غرض الصندوق

- يهدف الصندوق الى تقديم وعاء ادخارى واستثمارى يوفر السيولة اليومية حيث يسمح بالاكتتاب والاسترداد اليومي وكذا تحقيق عائد يتناسب ودرجه المخاطر المنخفضة المرتبطة بمحفظة ذلك باستثمار أمواله فى أدوات مالية مثل اذون الخزانة وسندات الحكومة والشركات والبنوك ووثائق صناديق أسواق النقد .

- بلغ حجم الصندوق ٢٠٠ مليون جنيه عند الأكتتاب ويتمثل فى عدد ٢٠ مليون وثيقة القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيهات مصرية مخصص منها لبنك التعمير والإسكان ٥٠٠ ألف وثيقة بقيمة ٥ ملايين جنيه مصرية أو ٢٪ من اجمالى عدد وثائق القائمة أيهما أكثر ولا يجوز استرداد قيمتها أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق .

- وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٣ يونيو ٢٠١٤ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ٦٠٠ مليون جنيه مصرية يتمثل ٦٠ مليون وثيقة قيمة كل وثيقة ١٠ جنيهات مصرية مخصص منها لبنك الإسكان والتعمير ٩٨٦,٣٧٧ وثيقة

- كما وافقت الهيئة بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠٢١ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ١,٣ مليار جنيه يمثل عدد ١٥٦,٠٣٩ وثيقة بمبلغ ٥ مليون جنيه مصرية وفقاً لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ على الا يقل المبلغ المجنب فى أى وقت عن نسبة ٢٪ فى حجم الصندوق وبحد أقصى ٥ مليون جنيه مصرية كما يجوز للجهة المؤسسة زياده المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المذكور.

- كما وافقت الهيئة بتاريخ ٣ فبراير ٢٠٢٢ بزيادة حجم الصندوق ليصبح ١,٥ مليار جنيه يمثل عدد ١٥٦,٠٣٩ وثيقة بمبلغ ٥ مليون جنيه مصرية وفقاً لقرار الهيئة رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٢١ على الا يقل المبلغ المجنب فى أى وقت عن نسبة ٢٪ فى حجم الصندوق وبحد أقصى ٥ مليون جنيه مصرية كما يجوز للجهة المؤسسة زيادة المبلغ المجنب عن الحد الأقصى المذكور.

- عهد بنك التعمير والإسكان بإدارة الصندوق الى شركة بي أف أي لإدارة الأصول- شركة مساهمة مصرية (مؤسسة وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية) بعد اجتماع حملة الوثائق بتاريخ ١ أكتوبر ٢٠٢٤ بدلا من شركة برايم أنفستمنس لإدارة الاستثمارات المالية هذا وقد أقر مدير الاستثمار شركة بي أف أي لإدارة الأصول بمسئوليتها عن إدارة الصندوق اعتباراً من يوم ١٨ فبراير ٢٠٢٥ .

- تبدأ السنة المالية للصندوق فى الأول من يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل عام .

٣/١ تاريخ بدء مزاولة النشاط

يبدأ الصندوق فى مزاولة النشاط اعتباراً من تاريخ صدور الترخيص بمزاولة النشاط من الهيئة العامة للرقابة المالية .

٤/١ مدة الصندوق :

خمس وعشرون عاماً تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق بمباشرة نشاطه .

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة

١/٢ أسس اعداد القوائم المالية

يتم اعداد القوائم المالية طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وطبقا لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذا الارشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة , وقد أعدت القوائم المالية على أساس التكلفة التاريخية, فيما عدا الأصول والالتزامات التي تم اثباتها بالقيمة العادلة والتي تتمثل في الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر .

٢/٢ استخدام التقديرات

يتطلب اعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية استخدام تقديرات وافتراسات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والافصاح عن الاصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية , وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية . وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والافتراسات تعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات .

٣/٢ معايير المحاسبة المصرية الجديدة والتعديلات المصاحبة ليها

اجتمعت اللجنة العليا لمراجعة معايير المحاسبة المصرية والمعايير المصرية والفحص المحدود ومهام التأكد الاخرى والمشكلة برئاسة الدكتور محمد عمران رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية بهدف دراسة تأثير القرار الوزاري رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ والصادر بغرض اجراء اضافة وتعديل لبعض معايير المحاسبة المصرية المقرر تطبيقها اعتبارا من بداية عام ٢٠٢٠ ونظرا للظروف الحالية التي تمر بها البلاد من تفشي فيروس كورونا الجديد وما لازم ذلك من اثار اقتصادية ومالية مرتبطة به قد وافقت الهيئة على تأجيل تطبيق معايير المحاسبة المصرية الجديدة والتعديلات المصاحبة لها على القوائم المالية التي صدرت خلال عام ٢٠٢٠ على أن يتم تطبيق هذه المعايير وهذه التعديلات على القوائم المالية السنوية في نهاية عام ٢٠٢٠ وادراج الاثر المجمع للعام بالكامل في نهاية عام ٢٠٢٠ مع الالتزام بالافصاح الكافي عن هذه الحقيقة في القوائم المالية خلال عام ٢٠٢٠ بتاريخ ١٧ سبتمبر ٢٠٢٠ صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠ والذي نص على تأجيل تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٤٧) الأدوات المالية ومعيار رقم (٤٨) الإيراد من العقد مع العملاء (رقم ٤٩) عقود التأجير الواردة بملحق قرار وزير الاستثمار والتعاون رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ ليبدأ تطبيق هذه المعايير بداية من عام ٢٠٢١ بدلا من ٢٠٢٠ , وترى إدارة الصندوق أنه مع تطبيق تلك المعايير والتعديلات الاخرى فلن تتأثر الأرقام والقيم المدرجة بالقوائم المالية

٤/٢ ترجمة العملات الأجنبية

أ. عملة التعامل والعرض

يتم امساك حسابات الصندوق بالجنيه المصري ويتم اثبات المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية في الدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في تاريخ التعامل

ب. المعاملات والأرصدة

يتم اعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبعه النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس الأسعار الرسمية للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ , ويتم ادراج فروق العملة الناتجة عن اعادة التقييم ضمن قائمة الدخل

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٥/٢ الاستثمارات المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم اتباع الأسس التالية عند تقييم الاستثمارات في تاريخ المركز المالي :

وثائق استثمار في صناديق استثمار أخرى

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين الأخرى على أساس آخر قيمة إستردادية معلنة .

السندات الحكومية

يتم تقييم السندات الحكومية طبقاً لسعر الاقفال الصافي (سعر الاقفال بعد خصم العائد المستحق من السنة من آخر يوم صرف الكوبون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافاً إليها العائد المستحق عن السنة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم .

السندات غير الحكومية وصكوك التمويل التي تصدرها الشركات

يتم تقييم السندات غير الحكومية وصكوك التمويل التي تصدرها الشركات طبقاً لسعر الاقفال الصافي مضافاً إليها العائد المستحق عن السنة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم على أنه يجوز لمدير الاستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها باقل من السعر المحدد في السنة السابقة بما لا يتجاوز ١٠% من هذا السعر

٦/٢ قياس الأصول والالتزامات المالية

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) . أما بالنسبة للأصول والالتزامات المالية بخلاف تلك التي يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر فتضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية الي قيم تلك الأصول والالتزامات

٧/٢ أسس قياس القيمة العادلة

أ- القياس اللاحق

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الأرباح أو الخسائر.

- يتم قياس الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الادخار والارصدة المستحقة على السماسرة لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلي مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول ان وجدت.

- يتم قياس الالتزامات المالية الأخرى بخلاف الالتزامات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي ، بينما يتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. ومن ثم يتم تحديد قيم الأصول المالية باستخدام أسعار الشراء الحالية لتلك الأصول ، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية على أساس الأسعار الحالية التي يمكن أن تسوي بها تلك الالتزامات.

- في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً ، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية - أسلوب التدفقات النقدية المخصومة - أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها أسعار مشابهة للسوق يمكن الاعتماد عليها .

- وعند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة ، ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

ب - أذون الخزانة المصرية

تثبت عمليات شراء أذون الخزانة بالقيمة الاسمية وتظهر أذون الخزانة بالمركز المالي مستبعداً منها كلا من رصيد العوائد التي لم تستحق بعد وكذلك الضرائب على عوائد أذون الخزانة المستحقة.

ج - إضمحلال قيم الأصول المالية

يقيس الصندوق مخصصات الخسارة بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر الأصل المالي ، باستثناء مايلي ، والتي يتم قياسها بمبلغ مساو للخسائر الائتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهر:

- أدوات الدين التي تم تحديدها على أن تكون لها مخاطر ائتمان منخفضة في تاريخ التقرير
- أدوات الدين الأخرى والأرصدة البنكية التي لم تزداد فيها مخاطر الائتمان (أي خطر التخلف عن السداد على مدى العمر المتوقع للأداة المالية) زيادة كبيرة منذ الاعتراف الأولى.
- دائماً ما يتم قياس مخصصات خسائر العملاء التجاريين والأصول الناشئة عن العقود بمبلغ مساو لخسائر الائتمان المتوقعه على مدى عمرها.

عند تحديد ما إذا كانت مخاطر الائتمان للأصل المالي قد ازدادت بشكل كبير منذ الاعتراف المبدئي عد تقدير خسائر الائتمان المتوقع ، تضع الشركة في الاعتبار المعلومات المعقولة والداعمة ذات الصلة والمتاحة دون تكلفة أو جهد غير مبرر ، ويشمل ذلك كل من المعلومات والتحليلات الكمية والنوعية ، بناء على الخبرة ، بناء على الخبرة التاريخية للمجموعة وتقييم الائتمان المعلوم بما في ذلك المعلومات المستقبلية

تقتضى الشركة أن مخاطر الائتمان للأصل المالي قد زادت بشكل ملحوظ إذا كان قد استحق على تحصيله لفترة أكثر من ٣٠ يوماً

قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة

هي تقدير مرجح بالاحتمالات لخسائر الائتمان ، يتم قياس القيمة الحالية لجميع حالات النقص في النقد (أي الفرق بين التدفقات النقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد والتدفقات النقدية التي تتوقع الشركة استلامها) يتم خصم خسائر الائتمان المتوقعه بسعر الفائدة الفعلي للأصل المالي.

الأصول المالية المضمحلة ائتمانيا

في تاريخ كل تقرير ، تقوم الشركة بتقييم ما إذا كانت الأصول المالية المدرجة بالتكلفة المستهلكه وأدوات الدين المقاسه بالقيمة العادله من خلال الدخل الشامل الآخر قد انخفضت قيمتها الائتمانية ، يعتبر الأصل المالي "إضمحلال ائتمانيا " عندما يحدث واحد أو أكثر من الأحداث التي لها أثر ضار على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي.

٨/٢ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون علي إدارة الصندوق التزام حالي قانوني أو حكمي ستدل عليه نتيجة لحدث ماضي ، ويكون من المتوقع أن يتطلب ذلك تدفقاً خارجاً للموارد الاقتصادية لتسوية الالتزام ، مع إمكانية إجراء تقدير موثوق لمبلغ الالتزام ويتم مراجعة المخصصات في تاريخ كل ميزانية وتحديد لها لإظهار أفضل تقدير حالي وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقد جوهرياً فيجب أن يكون المبلغ المعترف به كمخصص هو القيمة الحالية للإنفاق المتوقع المطلوب لتسوية الالتزام.

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٩/٢ الأدوات المالية

١/٩/٢ التصنيفات والقياس اللاحقة

الأصول المالية - السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١

عند الاعتراف المبدي، يتم تصنيف الأصل المالي وقياسه بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر - سندات الدين، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر - أدوات حقوق الملكية، أو القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

لا يتم إعادة تصنيف الأصول المالية بعد الاعتراف المبدي إلا إذا غير الصندوق نموذج أعماله لإدارة الأصول المالية وفي هذه الحالة يتم إعادة تصنيف جميع الأصول المالية المتأثرة في اليوم الأول من فترة التقرير الأولي التالية للتغيير في نموذج الأعمال.

يتم قياس الأصل المالي بالتكلفة المستهلكة إذا استوفي كلا من الشرطين التاليين ولم يتم تخصيصهم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:
- إذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الإدارة بهدف تحصيل تدفقات نقدية مستقبلية.
- إذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة على المبلغ الأصلي المتبقي وغير المسدد).

كما تقاس أدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا استوفت الشروط التالية وإذا لم يتم تصنيفها مسبقاً لتكون أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر :-

- إذا كان الاحتفاظ بهذه الأصول ضمن نموذج أعمال الإدارة يشمل كل من تحصيل دفعات نقدية مستقبلية وبيع الأصول المالية.

- إذا كانت الشروط التعاقدية لهذه الأصول المالية تحدد تاريخ معين للتدفقات النقدية (أصل المبلغ والفائدة على المبلغ الأصلي المتبقي وغير المسدد)

عند الاعتراف الأولي لأدوات حقوق الملكية وغير المحتفظ بها بغرض التداول، قد يختار الصندوق بشكل غير قابل للتعديل عرض التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة لهذه الاستثمارات في قائمة الدخل الشامل الآخر بحيث يتم هذا الاختيار لكل استثمار على حده.

إن جميع الأصول المالية التي لا تقاس بالتكلفة المستهلكة أو بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر المجمع المذكور أعلاه يتوجب قياسها بالقيمة العادلة من خلال بيان الربح أو الخسارة المجمع وهذا يشمل كافة مشتقات الأصول المالية. عند الاعتراف الأولي، للصندوق امكانية الاختيار بشكل لا رجعة فيه تصنيف وقياس الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر المجمع إذا كان ذلك يقلل بشكل جوهري عدم التوافق المحاسبي الذي قد ينشأ.

إن السياسات المحاسبية المتعلقة بالتطبيق متشابهة مع السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الصندوق والتي أصبحت سارية المفعول ابتداء من ١ يناير ٢٠٢١

يقوم الصندوق بإجراء تقييم لهدف نموذج الاعمال الذي يتم فيه الاحتفاظ بالأصل المالي على مستوى المحفظة لأن هذا يعكس أفضل طريقة لإدارة الاعمال وتوفير المعلومات للإدارة وشمل المعلومات التي يتم أخذها في الاعتبار:

أ- السياسات والأهداف المحددة للمحفظة وتشغيل تلك السياسات في الممارسة العملية ويشمل ذلك ما إذا كانت استراتيجية الإدارة تركز على تحقيق دخل الفوائد التعاقدية والحفاظ على صورة معينة لسعر الفائدة ومطابقة مدة الأصول المالية مع مدة أي الالتزامات ذات صلة أو تدفقات نقدية خارجة أو تحقيق تدفقات نقدية من خلال بيع الأصول.

ب- كيفية تقييم أداء المحفظة والتقرير لإدارة الصندوق عنها.

ت- المخاطر التي تؤثر على أداء نموذج الاعمال (والأصول المالية المحتفظ بها ضمن نموذج الاعمال) وكيفية إدارة هذه المخاطر

ث- كيف يتم تعويض مدير النشاط: على سبيل المثال ما إذا كان التعويض يستند الى القيمة العادلة للأصول المدارة أو التدفقات النقدية التعاقدية المحصلة.

ج- تكرار وحجم وتوقيت مبيعات الأصول المالية في الفترات السابقة واسباب هذه المبيعات والتوقعات المتعلقة بنشاط المبيعات في المستقبل

إن تحويلات الأصول المالية الى أطراف ثالثة في معاملات غير مؤهلة للإلغاء، لا تعتبر مبيعات لهذا الغرض، بما يتماشى مع اعتراف الصندوق المستمر بالأصول

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٩/٢ الأدوات المالية (تابع)

١/٩/٢ التصنيفات والقياس اللاحقة (تابع)

الأصول المالية - التقييم نموذج الاعمال : السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١

- الشروط التي تحد من مطالبة الصندوق بالتدفقات النقدية من أصول محددة (علي سبيل المثال ، الصفات الخاصة بحق عدم الرجوع)

الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة أو التي تتم إرادتها والتي يتم تقييم ادائها على أساس القيمة العادلة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.
الأصول المالية- تقييم ما إذا كانت التدفقات التعاقدية هي فقط مدفوعات لأصل المبلغ والفائدة :
السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١ .

لأغراض هذا التقييم ، يتم تعريف "أصل المبلغ" على أنه القيمة العادلة للأصل المالي عند الاعتراف الأولى ، تعرف الفائدة على أنها مقابل القيمة الزمنية للنقد ومخاطر الائتمان المرتبطة بالمبلغ الرئيسي المستحق خلال فترة زمنية محددة ولمخاطر وتكاليف الإقراض الأساسية الأخرى (مثل مخاطر السيولة والتكاليف الإدارية) وكذلك هامش الربح.
عند تقدير ما إذا كانت التدفقات النقدية التعاقدية هي مدفوعات لأصل المبلغ والفائدة فقط ، فإن الصندوق تأخذ في الاعتبار الشروط التعاقدية للأداة . يتضمن ذلك تقييم ما إذا كان الأصل المالي يحتوي على مدة تعاقدية يمكن أن تغير توقيت التدفقات النقدية التعاقدية أو مقدارها بحيث لا يفي بهذا الشرط وعند إجراء هذا التقييم تراعى الشركة مايلي:
- الأحداث الطارئة التي من شأنها تغيير مقدار أو توقيت التدفقات النقدية
- الشروط التي قد تعدل معدل الكوبون التعاقدى ، بما في ذلك صفات المعدل المتغير.
- الدفع مقدماً وميزات التمديد

تتوافق صفة الدفع النقدي مع مدفوعات أصل المبلغ والفائدة فقط إذا كان مبلغ الدفعة المقدمة يمثل إلى حد كبير المبالغ غير المدفوعة من أصل الدين والفائدة على المبلغ الأصلي القائم ، والذي قد يشمل تعويضاً إضافياً معقولاً للانتهاء المبكر للعقد . بالإضافة إلى ذلك ، بالنسبة للأصل المالي الذي تم الحصول عليه بخصم أو علاوة لمبلغ التعاقدى ، وهي صفة تسمح أو تتطلب الدفع المقدم بمبلغ يمثل إلى حد كبير المبلغ الاسمي التعاقدى ، بالإضافة إلى الفائدة التعاقدية المستحقة (ولكن غير المدفوعة) (والتي قد تشمل أيضاً مبالغ إضافية معقولة يتم التعامل مع التعويض عن الانتهاء المبكر) بما يتوافق مع هذا المعيار إذا كانت القيمة العادلة لصفة الدفع مقدماً غير ذات أهمية عند الاعتراف الأولى .

الأصول المالية - القياس اللاحق والأرباح والخسائر : السياسة المطبقة من ١ يناير ٢٠٢١

الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال تقاس الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة ويتم بالقيمة العادلة الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة متضمنة أي عوائد أو توزيعات أرباح أسهم في الأرباح أو الخسائر .

الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة

يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية ، يتم تخفيض التكلفة المستهلكة بخسائر الاضمحلال يتم الاعتراف بإيرادات الفوائد ومكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية والاضمحلال في الربح أو الخسارة يتم احتساب أي ربح أو خسارة عند الاستبعاد في الربح أو الخسارة .

استثمارات في أدوات حقوق الملكية يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة ، يتم إثبات توزيعات الأرباح كإيراد في الأرباح أو الخسائر ما لم تمثل توزيعات الأرباح بوضوح استرداد جزء من تكلفة الاستثمار ، يتم تسجيل صافي الأرباح والخسائر الأخرى في الدخل الشامل الآخر ولا يتم إعادة تصنيفها مطلقاً إلى الأرباح أو الخسائر .

أدوات الدين التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
يتم قياس هذه الأصول لاحقاً بالقيمة العادلة ، يتم احتساب إيرادات الفوائد المحسوبة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية وأرباح وخسائر الأخرى في قائمة الدخل الشامل الآخر عند الاستبعاد يتم إعادة تصنيف الأرباح والخسائر المتراكمة في قائمة الدخل إلى الأرباح أو الخسائر.

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

١٠/٢ تحقق الأيراد

- يتم اثبات العائد على الودائع والسندات والاذن والأوعية الاستثمارية ذات العائد على أساس الاستحقاق على أن يتم الاعتراف بالعوائد على أساس نسبة زمنية اخذاً في الاعتبار معدل العائد المستحق على الأصل .
- يتم اثبات العائد على الاستثمارات في وثائق استثمار ذات عائد دوري اعتباراً من تاريخ إصدار قرار التوزيع .
- يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الأرباح أو الخسائر على أساس نسبة زمنية اخذاً في الاعتبار معدل العائد المستهدف على الأصل .

يتم اثبات أرباح وخسائر بيع الأوراق المالية بالفرق بين تكلفة الأوراق المباعة والمحتسبة وفقاً لمتوسط التكلفة وبين صافي القيمة البيعية والمحتسبة وفقاً لقيمة بيع الأوراق المالية بعد خصم عمولات ومصروفات البيع.

١١/٢ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب البنك وأتعاب مدير الاستثمار وأتعاب خدمات الإدارة ومصروفات الحفظ ومصاريف التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

١٢/٢ الضريبة على عائد أذن وسندات الخزنة

يتم احتساب الضريبة المستحقة على عائد أذن وسندات الخزنة يومياً (٢٠٪ من العائد اليومي المحتسب) ويتم خصمها من العائد المستحق على الأذن يومياً لحين خصمها من المنبع في تاريخ استحقاق الأذن أو السند أو عند البيع.

١٣/٢ القيمة الإسترادية | البيعية للوثيقة

تحدد القيمة الإسترادية/ البيعية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية اليوم السابق لتقييم طلب الإستراد الشراء .

لا يجوز للصندوق أن يرد إلى حملة الوثائق قيمة وثائقهم أو أن يوزع عليهم عائداً بالمخالفة لشروط الإصدار، ويلتزم الصندوق بإسترداد وثائق الإستثمار بمجرد الطلب وبما يتفق وأحكام المادة (١٥٨) من اللائحة التنفيذية.

يجوز لأي مكتب في الصندوق أن يتقدم بطلب إسترداد بعض أو جميع قيمة وثائق الإستثمار بالكامل في أي يوم عمل لدي فروع البنك ويتعين حضور حامل الوثيقة أو الموكل عنه لإيداع طلب الإسترداد على أن يتم الوفاء بقيمة الوثائق المطلوب إستردادها على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية اليوم السابق لتقديم طلب الإسترداد / الشراء.

١٤/٢ مدينون وحسابات مدينة الأخرى

تثبت أرصدة المدينون والحسابات المدينة الأخرى بقيمتها الاسمية مخصوماً منها أية مبالغ نتيجة للانخفاض الدائم في قيمتها (اضمحلال)

١٥/٢ قائمة التدفقات النقدية

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة ، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتم تعريف النقدية وما في حكمها على أنها أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك والودائع لأجل وأذن الخزنة التي تستحق خلال ستة أشهر من تاريخ إقتنائها.

١٦/٢ قائمة الدخل الشامل

هو التغير في حقوق حملة الوثائق خلال السنة والناتج عن معاملات وأحداث أخرى فيما عدا التغيرات الناتجة عن المعاملات مع الملاك بصفتهم هذه ويشمل إجمالي الدخل الشامل كافة بنود كل من الأرباح أو الخسائر و" الدخل الشامل الآخر"

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

١٧/٢ النقدية وما في حكمها

تتمثل النقدية وما في حكمها في النقدية بالصندوق ولدى البنوك وكذلك الاستثمارات قصيرة الأجل والتي يمكن تحويلها إلى نقدية بسهولة وفق تغير قيمتها في خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة شهور .

١٨/٢ عائد الوثيقة

صندوق موارد للسيولة النقدية ذو عائد تراكمي ولا يقوم بأية توزيعات للأرباح حيث أن عائد الوثيقة تراكمي يتم تعليته على قيمة الوثيقة ويتم الحصول على أي قدر من الأرباح عن طريق استرداد عدد من الوثائق مساوية لقيمة العائد، ويتم احتساب العائد من يوم شراء الوثيقة وحتى اليوم السابق لتاريخ الاسترداد.

١٩/٢ أرقام المقارنة

تم إعادة تبويب أرقام المقارنة كلما كان ذلك ضروريا لتتماشى مع التغيرات في العرض المستخدم في الفترة الحالية.

٣- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

تمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية ، وتتضمن الأصول المالية الأرصدة النقدية بالبنوك ، الاستثمارات المالية والمدينين وبعض الحسابات المدينة الأخرى ، كما تتضمن الالتزامات المالية أرصدة الدائنين وبعض الحسابات الدائنة الأخرى ويتضمن الإيضاح رقم (٢) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات ، وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لتخفيض أثر تلك المخاطر:

١/٣ خطر السوق

يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على قيم وعائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على قيم وعائد وأرباح ورقة مالية بذاتها ، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بتتويع الاستثمار وعدم زيادة ما يستثمر في شراء الإصدار الواحد لشركة عن ١٠٪ من أموال الصندوق وذلك مما يؤدي إلى خفض خطر السوق إلى الحد الأدنى ويتبع الصندوق سياسة استثمارية تسعى إلى استثمار أموال الصندوق في أدوات نقدية منخفضة المخاطر وعالية السيولة

٢/٣ خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في المخاطر التي تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسهيل أي من استثماراته في الوقت الذي يحتاج فيه إلى النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الأصل المراد تسهيله . وحيث أن الصندوق نقدي ، لذا سوف يتم التعامل مع هذا الخطر عن طريق الاستثمار في أدوات سيولة عالية كأذون الخزانة والسندات الحكومية ، والإحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري طبقاً لما ورد بالسياسة الاستثمارية في هذه النشرة.

٣/٣ مخاطر التقييم

وهي المخاطر التي قد تحدث عند تقييم سعر الوثيقة وفقاً لتقييم الأوراق المالية المستثمر فيها وفقاً للقيمة العادلة أو وفقاً لآخر سعر تداول ولاسيما عند تقييم الأوراق المالية التي لا تتمتع بدرجة سيولة عالية حيث أن سعر آخر تداول لا يمثل القيمة العادلة للورقة المالية وحيث أن مدير الاستثمار يقوم بالاستثمار في الأوراق المالية النشطة التي يتم التداول عليها بصورة يومية المقيدة بالبورصة المصرية ويقوم بتقييم قيمة الوثيقة يومياً كما يستثمر الصندوق في أدوات استثمارية مرتفعة السيولة مما يقلل من حجم هذه المخاطر .

٤/٣ خطر سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت (بما في ذلك أذون الخزانة وأتفاقيات إعادة الشراء المعتمدة على أذون الخزانة) نتيجة لارتفاع أسعار الفائدة بعد تاريخ الشراء . سوف يتم التحوط لها عن طريق القياس المستمر لمدى تأثيره في حالة حدوثه وتنويع الأصول المستثمرة بين الأدوات ذات العائد الثابت والأدوات ذات العائد المتغير أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها، بالإضافة إلى إتباع الإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار الفائدة والعمل على الاستفادة منها.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٣-الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

٥/٣ مخاطر الائتمان

هي المخاطر الناتجة عن عدم قدرة مصدر السندات المستثمر فيها على سداد القيمة الإسترادية عند الإستحقاق وكذلك عدم سداد قيمة الكوبونات في تاريخ إستحقاقها ويتم التحوط من هذه المخاطر عن طريق الدراسة الجيدة للشركات مصدرة السندات والتأكد من الملاءة المالية لها وحصولها على التصنيف الائتماني المقبول كحد أدنى من إحدى شركات التصنيف الائتماني المعتمدة من الهيئة مع توزيع الاستثمارات على قطاعات وشركات متنوعة .

٦/٣ مخاطر غير منتظمة

هي مخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع في إحدى القطاعات أو في ورقة مالية بعينها وإن كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها إلا إن أغلب استثمارات الصندوق تتركز في أدوات الدخل الثابت مثل اذون الخزانة والودائع وسندات الخزانة وسندات الشركات .

٧/٣ مخاطر تقلبات سعر الصرف

هي المخاطر الخاصة بالإستثمارات بالعملة الأجنبية ويتحقق عند تقلب أسعار صرف تلك العملات أمام الجنيه المصري وحيث أن . جميع استثمارات الصندوق بالجنيه المصري فإن تلك المخاطر تكون منعدمة.

٨/٣ مخاطر التضخم

هي المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للأصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع إستثمارات الصندوق بين أدوات إستثمارية قصيرة الأجل ذات عائد ثابت ومتغير .

٩/٣ مخاطر المعلومات

هي المخاطر الناشئة عن عدم توافر المعلومات اللازمة من أجل إتخاذ القرار الاستثماري أو عدم شفافية السوق . وجدير بالذكر أن الصندوق سوف يستثمر أمواله في السوق المحلي الذي يتمتع بدرجة شفافية عالية تمكنه من اتخاذ القرارات الإستثمارية في التوقيت المناسب . كما أن الاستثمارات تنحصر على سوق النقد الذي يقل في مخاطره عن سوق الأسهم

١٠/٣ مخاطر تغير اللوائح والقوانين

وهي المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الإستثمارات، وسيتم مواجهتها من خلال التنوع الإستثماري لمختلف قطاعات الصندوق ، وقيام مدير الإستثمار بالمتابعة النشطة للأحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتي تؤثر على أداء الصندوق والعمل على تجنب آثارها السلبية والإستفادة من آثارها الإيجابية لصالح الأداء الإستثماري.

١١/٣ مخاطر الارتباط وعدم التنوع

هي ارتباط العائد المتوقع من الأدوات المستثمر فيها بعضها ببعض في أحد القطاعات وتجدر الإشارة إلى أن سياسة الصندوق تقوم على الإستثمار في الأوراق المالية الحكومية في المقام الأول التي تتميز بالاستقرار إلى حد كبير بالإضافة إلى الإستثمار في السندات المصدرة من الشركات بحيث ألا تزيد نسبة الإستثمار في السندات المصدرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من أموال الصندوق طبقاً لأحكام المادة (١٧٧) من اللائحة التنفيذية .

١٢/٣ مخاطر تغير سعر العائد

هي المخاطر الناتجة عن انخفاض القيمة السوقية لأدوات الاستثمار ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع سعر العائد بعد تاريخ الشراء ، وسوف يقوم مدير الإستثمار بدراسة اتجاهات سعر العائد المستقبلية والاستفادة منها بالإضافة الى التنوع في الإستثمار بين الأدوات ذات العائد الثابت والمتغير لتقليل هذه المخاطر الى أقل درجة ممكنة .

١٣/٣ مخاطر التدفقات النقدية المتعلقة بسعر الفائدة

وهي مخاطر التغيرات في التدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغير في أسعار الفائدة في السوق فعلى سبيل المثال في حالة أداة الدين ذات الفائدة المعومة Floating rate تؤدي مثل هذه التغيرات إلى تغير في معدل الفائدة الفعلي للأداة المالية غالباً بدون حدوث تغير مقابل في قيمتها العادلة وبما أن الصندوق يقوم بالإستثمار في الأدوات ذات العائد الثابت فإن تلك المخاطر تكاد تكون منعدمة

١٤/٣ مخاطر التغيرات السياسية

وهي المخاطر التي تحدث عن تغيير نظم الحكم في الدول المستثمر فيها مما يؤثر سلباً على سياسات تلك الدول الإستثمارية والاقتصادية وبالتالي يؤثر ذلك على أداء أسواق المال. وبذلك يكون على مدير الإستثمار بذل عناية الرجل الحريص في الدراسة والتنبؤ بالتغيرات السياسية المستقبلية وبذل العناية الواجبة للتأقلم معها من خلال خبرته الواسعة في هذا المجال بشكل يعمل على تقليل مخاطر التغيرات السياسية التي يمكن أن يتعرض لها الصندوق وذلك بقدر الإمكان.

٢ أهم السياسات المحاسبية المطبقة - تابع

٣- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

١٥/٣ مخاطر إعادة الاستثمار

هي المخاطر التي تنتج عن إعادة استثمار العوائد المحصلة حيث يمكن إعادة استثمار تلك العوائد في أدوات استثمارية قد تكون ذات عائد أقل من العائد السابق تحقيقه من قبل وسيقوم مدير الاستثمار بإجراء الدراسات الدقيقة للأدوات المالية المستمر فيها بهدف تحقيق عوائد مناسبة لحملة الوثائق

١٦/٣ مخاطر الاستدعاء أو السداد المعجل

هي المخاطر الناتجة عن الاستثمارات في السندات القابلة للاستدعاء قبل تاريخ استحقاقها ، وذلك لتغيير سعر العائد أو لأسباب تتعلق بنشاط مصدر الورقة المالية ، وهذه المخاطر معروفة لدى مدير الاستثمار حيث أنها محددة من خلال نشرات الاكتتاب في السندات المستثمر فيها

٤- السياسة الاستثمارية للصندوق

١- الاستثمار في اوراق مالية صادرة عن الحكومة بنسبة تصل ١٠٠% من صافي أصول الصندوق

٢- الاستثمار في سندات الخزائن المصرية والصكوك الحكومية وسندات الشركات مجتمعين لا يزيد عن ٤٩ % من صافي أصول الصندوق.

٣- الاستثمار في السندات أو صكوك التمويل الصادرة من البنوك والشركات بنسبة لا تزيد عن ٢٠% من صافي أصول الصندوق و لا تزيد في أي اصدار عن ١٠ % من صافي أصول الصندوق مع مراعاة الا يقل التصنيف الائتماني عن الحد الأدنى المقبول من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية وهو BBB-

٤- الاستثمار في وثائق صناديق اسواق النقد بنسبة تصل الى ٣٠% من صافي أصول الصندوق

٥- الاحتفاظ بمعدل سيولة نقدية في صورة مبالغ نقدية في حسابات جارية و ودائع واذون خزانة لا يقل عن ١٠% من صافي أصول الصندوق لمواجهة طلبات الاسترداد الخاصة بالوثائق.

و تشمل الضوابط الاستثمارية للصندوق على الآتي.

١- لا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في وثائق الإستثمار التي تصدرها صناديق أسواق النقد عن ٢٠% من أمواله في صندوق واحد وبما لا يجاوز ٥% من عدد وثائق الصندوق المستثمر فيه.

٢- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الاوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من أموال الصندوق.

٣- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الاستثمارات في اي اصدار على ١٠ % من صافي أصول الصندوق وذلك باستثناء الأوراق المالية الحكومية .

٤- لا يجوز استثمار اموال الصندوق في تملك اي اصل في اي كيان قانوني تكون مسئولية الشركاء فيها غير محددة.

٥- الا يزيد الحد الاقصى لمدة استثمارات الصندوق على ٣٩٦ يوماً.

٦- أن يكون الحد الاقصى للمتوسط المرجح لمدة استحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائة وخمسون يوماً.

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والأسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٥- نقدية بالبنوك حسابات جارية

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %
جنيه مصري	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	جنيه مصري	٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠
حسابات جارية- عملة محلية بعائد	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	٢٦٢,٨٧٤,٤٥٠	٢٥,٩٩ %
	١٨٦,٢٥٥,١٠٩	٢٥,٩٩ %	

٦- استثمارات مالية بالتكلفة المستهلكة (أذون خزانة)

٦(أ) - أذون خزانة استحقاق ٩١ يوم

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %
جنيه مصري	-	جنيه مصري	٦٣٦,٠٠٠,٠٠٠
أذون خزانة استحقاق ٩١ يوم	-	٦٣٦,٠٠٠,٠٠٠	٦٢,٨٨ %
	-	٦٣٦,٠٠٠,٠٠٠	٦٢,٨٨ %
يخصم :			
عوائد لم تستحق بعد	-	(١٩,٣٧٧,٤٩١)	(١,٩١) %
ضرائب على عوائد أذون خزانة	-	(٢,٢٣٩,٩٤٢)	(٠,٢٢) %
الإجمالي	-	٦١٤,٣٨٢,٥٦٧	٦٠,٧٥ %

٦ب - أذون خزانة استحقاق أكثر من ٩١ يوم

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	نسبة الاستثمار إلى صافي أصول الصندوق %
جنيه مصري	٨٠٥,٠٠٠,٠٠٠	جنيه مصري	١٥٠,٦٥٠,٠٠٠
أذون خزانة استحقاق أكثر من ٩١ يوم	٨٠٥,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٦٥٠,٠٠٠	١٤,٩٠ %
	٨٠٥,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٦٥٠,٠٠٠	١٤,٩٠ %
يخصم :			
عوائد لم تستحق بعد	(٧٧,٥٩٢,٠١٨)	(١١,٨٣٧,٩١٤)	(١,١٧) %
ضرائب على عوائد أذون خزانة	(٥,٦١٧,٢٦٦)	(٣,٨٣٢,٤١٨)	(٠,٣٨) %
الإجمالي	٧٢١,٧٩٠,٧١٥	١٣٤,٩٧٩,٦٦٨	١٣,٣٥ %
إجمالي أذون الخزانة (بالصافي)	٧٢١,٧٩٠,٧١٥	٧٤٩,٣٦٢,٢٣٦	٧٤,١٠ %

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

٧- مدينون وأرصدة مدينة أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٤٢٢,٤٤٤	١٩٢,١٦٠	عوائد مستحقة على حسابات جارية
٢,٥٧٧	-	مصرفات مدفوعة مقدما
<u>٤٢٥,٠٢١</u>	<u>١٩٢,١٦٠</u>	الإجمالي

٨- إلتزامات ضريبية مستحقة

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٥٠,٣٠٤	٣٩,٣٤٨	ضرائب خصم وأضافة
<u>٥٠,٣٠٤</u>	<u>٣٩,٣٤٨</u>	الإجمالي

٩- دائنون وأرصدة دائنة أخرى

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٣٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	أتعاب لجنة الاشراف على الصندوق
١٦,٥٠٠	١٦,٥٠٠	أتعاب مراقب الحسابات
٢,٧٩١	١٨,٧٠٢	مصرفات دعاية وإعلان
٦٦٢,٢٢٣	٢٩٨,٩١٣	أتعاب البنك
٤٤,١٤٨	٣٧,٣٦٤	أتعاب شركة خدمات الإدارة
١٧٦,٥٩٣	١٨٦,٨٢٠	أتعاب مدير الاستثمار
٩٩٢	٢,٠٠٠	أتعاب ممثل حملة الوثائق
٣,٨١٨	٧,٧٠٠	أتعاب المستشار الضريبي
٢٦٣,٩٠٤	٣٥٢,٧٩٠	المساهمة التكافلية
٢١,١١٢	٢١,٣٧٢	رسم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
٦٤٢	٧,٠٠٠	مصرفات إرسال كشوف حسابات العملاء
٩,٩١٨	٢٠,٠٠٠	مقابل إعداد القوائم المالية - شركة خدمات الإدارة
-	٢٨,٢٦٠	رسوم حيازة أدون خزانة
١١١,٤٧١	-	أتعاب مستحقة (برايم أنفستمننتس)
<u>١,٣٤٤,١١٢</u>	<u>١,٠١٢,٤٢١</u>	الإجمالي

صندوق استثمار موارد السيولة النقدية بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١٠- مصروفات إدارية وعمومية

عن الستة أشهر المنتهية في

٣٠ يونيو ٢٠٢٥ ٣٠ يونيو ٢٠٢٤

٩,٩٤٥	٩,٩١٨	مقابل إعداد القوائم المالية - شركة خدمات الإدارة
١٦,٥٠٠	١٦,٥٠٠	أتعاب مراقب الحسابات
٣٣,٨٧٨	٣٥,٤٨٢	مصروفات دعاية وإعلان
٣,٨٢٩	٣,٨١٨	أتعاب المستشار الضريبي
٢٠,٢٠٢	٢,٤٢٣	رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية
١٩,٥١١	٤١,٢٩٧	مصروفات بنكية
١١,٤٢٤	٨,٩٩٢	رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية
١٤٢,٧٩٨	٢٦٣,٩٠٤	مساهمة تكافلية
٩٩٥	٩٩٢	أتعاب ممثلي حملة الوثائق
٩,٨٣٦	١٢,٠٠٠	مصروفات إرسال كشوف حسابات العملاء
١٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	أتعاب لجنة الإشراف على الصندوق
١٤,٠٩٥	٤٦,٢٩٧	مصروفات حيازة أدون الخزنة
-	٤٠٥	مصاريف محضر توثيق بالهيئة
-	٣٢٥	مصاريف اشتراك موقع الضرائب
-	-	
٢٩٨,٠١٣	٤٧٢,٣٥٣	

١١- أتعاب مدير الاستثمار

يستحق لمدير الاستثمار أتعاب قدرها ٠,٢٪ (أثنان في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق تحتسب وتجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي على أن يتم اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.

١٢- أتعاب و عمولات بنك التعمير والإسكان

- أ- يتقاضى بنك التعمير والإسكان عمولة بواقع ٧,٥٪ (سبعة ونص في الألف) سنوياً تحتسب وتجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي على أن يتم اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.
- ب- يتم تطبيق تعريف الخدمات المصرفية ببنك التعمير والإسكان عن اية خدمات مصرفية أخرى يقدمها البنك للصندوق من قيامه بتنفيذ معاملات الصندوق من تحويلات وإصدار شيكات مصرفية وتحصيل كوبونات ومستحقات الصندوق.

١٣- عمولة حفظ مركزي

يتقاضى بنك التعمير والإسكان بصفته أمين الحفظ نظير حفظ وإدارة سجلات الأوراق المالية الخاصة بالصندوق أتعاب عن حفظ مركزي عمولة حفظ الأوراق المالية ٠,٠٣٪ (ثلاثة في المائة ألف) وعمولة تحصيل كوبونات ٠,٢٪ (أثنان في الألف).

١٤- أتعاب شركة خدمات الإدارة

تتقاضى شركة خدمات الإدارة عمولة بواقع ٠,٠٥٪ (نصف في الألف) سنوياً تحتسب وتجنب يومياً وتسدد في بداية الشهر التالي على أن يتم اعتمادها من مراقبي حسابات الصندوق في المراجعة.

كما يستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب سنوية نظير قيامها بإعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لقرار الهيئة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢١ بواقع ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه مصري) سنوياً تسدد في نهاية كل عام بعد اعتماد القوائم المالية للصندوق من مراقب الحسابات.

صندوق استثمار موارد للسيولة النقدية بنك التعمير والإسكان - النقدي ذو العائد اليومي التراكمي
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
أهم السياسات المحاسبية المطبقة للقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١٥ - المعاملات مع الاطراف ذوى العلاقة

يتعامل الصندوق مع بنك التعمير والإسكان (مؤسس الصندوق) وشركة (مدير الاستثمار) شركة بي اف اي لإدارة الأصول وشركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (شركة خدمات الإدارة) على نفس الاسس التي يتعامل بها مع الغير وتتمثل فيما يلي:

طبيعة العلاقة	طبيعة الحساب	طبيعة المعاملات	٢٠٢٥/٦/٣٠	القوائم المالية
بنك التعمير والإسكان	مؤسس الصندوق	مدین	حسابات جارية بالبنوك	٧,٣٠٨,٦٨٦ المركز المالي
		مدین	عائد مستحق عن حسابات جارية	٨٢,٦١٨ المركز المالي
		دائن	أتعاب البنك المستحقة	٦٦٢,٢٢٣ المركز المالي
		مدین	أتعاب البنك	٣,١٨١,٤٨٦ قائمة الدخل
شركة بي اف اي لإدارة الأصول	مدير الاستثمار	دائن	أتعاب الإدارة المستحقة	١٧٦,٥٩٣ المركز المالي
		مدین	أتعاب الإدارة	٧١٤,٢٦٢ قائمة الدخل
		دائن	أتعاب خدمات الإدارة المستحقة	٤٤,١٤٨ المركز المالي
		مدین	أتعاب خدمات الإدارة	٢٤١,٤٤٢ قائمة الدخل
شركة برايم لخدمات الإدارة في مجال صناديق الاستثمار (برايم وثائق)	شركة خدمات الإدارة	مدین	أتعاب شركة خدمات الإدارة	٩,٩١٨ المركز المالي
			عن أعداد القوائم المالية	

١٦ - الموقف الضريبي

أولاً : ضريبة شركات الاموال

لم يتم اخطار الصندوق بالفحص حتى الآن .

ثانياً : ضريبة كسب العمل

حيث لم يتم صرف أى أجور أو مرتبات ضمن القوائم المالية لصندوق الاستثمار

و بالتالي لا يوجد ضريبة مرتبات مستحقة على الصندوق .

ثانياً : ضرائب الدمغة

تم الغاء ضريبة الدمغة على بند الاعلانات بقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ اعتباراً من ٢٠٢٢/١/٥ و اصبح نشأة ضريبة الدمغة على العقود والتوكيلات و التفويضات فقط

في ظل قانون الضرائب رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإن أرباح الصندوق معفى من ضريبة الدخل ، في حين ان عائد أذون الخزانة يخضع للضريبة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ تاريخ صدور القانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ .

يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب ٢٠ % من عائد أذون الخزانة وذلك بالنسبة للأذون الصادرة وكذلك بالنسبة لعائد سندات الخزانة الصادرة اعتباراً من ١ يوليو ٢٠٠٨ طبقاً لقانون ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ حيث يتم خصم هذه الضريبة من المنبع عند استحقاق اذون الخزانة وتحصيل الكوبونات الخاصة بسندات الخزانة دون ان يؤثر ذلك على اعفاء ارباح وتوزيعات الصندوق.

١٧- تعديل بعض أحكام قوانين الضرائب

- بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٤ صدر قرار بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل وتم نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤ على أن يعمل بها اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وقد تضمن القانون المشار اليه بعض التعديلات المرتبطة بنشاط صناديق الاستثمار الامر الذي قد يترتب عليه خضوع ارباح صناديق الاستثمار للضريبة وكذلك توزيعات الارباح والارباح الرأسمالية.
- بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٥ صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، ووفقاً لهذه التعديلات لا تخضع ارباح وتوزيعات الصندوق للضريبة على الدخل باعتباره صندوق استثمار نقدي.

١٨- أحداث هامة

- قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها يوم الخميس الموافق ٦ مارس ٢٠٢٤ رفع سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٢٥٪، ٢٨,٢٥٪، ٢٧,٧٥٪ ، على الترتيب كما تم رفع سعر الائتمان والخصم بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٧٥٪ .
- قررت لجنة السياسة النقدية للبنك المركزي المصري في اجتماعها الاستثنائي بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٢٥ تثبيت سعري عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي عن ٢٤٪ و ٢٥٪ على الترتيب.

١٩- اعتماد القوائم المالية

- قامت لجنة الاشراف باعتماد القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ من قبل لجنة الاشراف بتاريخ ١٣ أغسطس ٢٠٢٥